

برعاية أكاديمية رواد النميز للتعليم والتدريب

المجلد: الأول

العدد: الأول، يوليو 2021



International Journal of Arabic Language and Literature Research

المجلة الدولية لبحوث اللغة العربية وآدابها

(IJALR)

مجلة علمية دورية محكمة

تصدرها الجمعية العربية لأصول التربية والتعليم المستمر

(ASFC)

The online ISSN is :2786-0361

The print ISSN is :2786-0353

بحث بعنوان:

القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب.

إعداد: أ.د هادي شندوخ حميد.

قسم اللغة العربية، كلية الاداب، جامعة ذي قار.

المقدمة.

تنطلق النظرة إلى "القبح" في هذا البحث من مفهوم التداولية التي ترى أن اللغة محكومة بسياقاتها الاستعمالية، والقبح إن كان حكماً تقويمياً فهو حالة توصيف لاستعمالات ارتبطت بمقتضيات التخاطب وقصدية المتكلم، وإفادة السامع والظروف المحيطة، وليس خاصاً بالحكم على بنية لغوية داخلية بعيدة عن ظروفها المحيطة.

توسع البحث في هذه النظرة ليلتقط أبعاد هذا الحكم وبواعثه في الذهنية النحوية القديمة ليخرج بحصيلة دالة على أن هذا الحكم وغيره هو منزع مفتوح على قصدية فاعلة تعي العلاقة بين السائد الموافق وبين الخارج عن المؤلف في سياقات الاستعمال والتقنين القواعدي.

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

وفي هذا الإطار كان التوجه هو السعي في متابعة إطلاقات هذا الحكم أين ومتى؟ فالظرف حقل محدد للموضوعات ذات العلاقة بتواجد هذا الحكم فيها دون غيرها، والزمّن سير لمتابعة تطور هذا الحكم في التداول النحوي تقليدياً، واختلافاً، أو تجديداً، فالتفريد النحوي وصياغته قياساً، أو سماعاً، أو استحساناً قد دشنه سيبويه بدءاً، فكان الذي تلاه عقل نحوي مقيد بالاتباع دون الإبداع كما يرى بعض الدارسين، من هنا انطلقت الفكرة في متابعة هذا الحكم تداولياً عند النحاة دون سيبويه وحده لمعرفة التطور والوعي والتناول في مفاتحة هذه الظاهرة.

ولم يتقصد البحث إحصاء كاملاً لكل مقولات النحويين في قراءة هذا الحكم التداولي، فقد اكتفى بإبراز بعض الملامح المختلفة غير المكررة عند السابق، شريطة علاقتها بالمقرب التداولي، فالكثير من تلك الأحكام الواسمة للقضايا النحوية قد تنغلق على وصف الظاهرة بنويماً دون الربط بينها وبين ظروفها المنتجة، أو ما تحدثه من لبس في الاتصال، أو تحقيق الفائدة للسامع، من هنا كان التميز بين النحاة في محصلة الأفق التداولي عند التناول والتقييم والنقد لمجمل الظواهر النحوية.

ويمكن القول أن الالتفات إلى دراسة هذا الحكم التقويمي أي (القبح) تداولياً هو تأسيس لقراءة جديدة كاشفة عن موجّهات العقل النحوي وانفتاحه على مقتضيات التخاطب في التعليل والتوجيه والتحليل، والعلاقات، والانجازية، في المصنّفات النحوية القديمة الراسمة لتلك المبادئ التداولية معالجة ووصفاً.

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

ومن ثم فإرساء ذلك التوجيه توسل بالمنظور التداولي من المقولات المؤسسة، عاكفاً على النصوص النحوية الموسومة بالقبح، مختطاً من المنهج والتحليل ما يسمح بإثبات أن القبح ليس حكماً، أو علة- فقط- عند النحاة، بل هو معيار تداولي متيقن التحقق عندهم، من خلال توصيف خطة تسعى لإثبات ذلك من مدخل توخي فيه البحث قراءة المفهوم وتمثلاته في النصوص الأولى، ثم المبحث الأول وتناول منطلقات الأداء القولية بالقبح من المؤدي الافتراضي والسماعي والقياسي والتفاضلي وصولاً إلى المبحث الثاني لقراءة محددات الحكم النحوي بالقبح، وهي القرب، والبعد، والإبهام، واللبس، والمخالفة، والمغايرة، حتى الانتهاء بخاتمة البحث ومصادره.

مدخل: القبح من اللغة إلى الاصطلاح (المفهوم).

اكتنز هذا المفهوم بدلالات متنوعة في حقول المعرفة المختلفة من اللغة والتشريع والأخلاق، حتى عد صفة تطلق على ما لا يستحسن سلوكاً وقولاً من الأفراد، عرفه الخليل بقوله: "القُبْحُ والقَبَاحَةُ: نَقِيضُ الحُسْنِ، عامٌ في كلِّ شيءٍ، وَقَبَّحَهُ اللهُ: نَحَاهُ عن كلِّ خيرٍ وقوله تعالى: ﴿هُمُ مِنَ المَقْبُوحِينَ﴾ أي المُنْحَيْنِ عن كلِّ خَيْرٍ" (1)، وذكر صاحب المحيط أنه يدل على: "القُبْحُ: مَعْرُوفٌ، وَقَبَّحَهُ اللهُ: نَحَاهُ عن كلِّ خَيْرٍ. وَقَبَّحَهُ - مُخَفَّفٌ - قَبْحاً: شَجَّهَ، والمُقَابَحَةُ: المُشَاتَمَةُ.

والقبيحُ: طَرَفُ عَظْمِ المَرْفِقِ" (2)، ويرى ابن سيده أنه: " ضد الحسن، يكون في الصورة والفعل" (3)، فتلك المعاني من نقيض الحسن والأبعاد والمشاتمة وطرف عظم المرفق هي مجمل ما قال به اللغويون في التعيين والتحديد للمفهوم، وهي تجمع كل ما لا يستحسن فهو قبيح سواء أكان صورة، أم فعلاً.

أما في الاصطلاح فيعرفه الأصفهاني بأنه: " ما ينبو عنه البصر من الأعيان، وما تتبو عنه النفس من الأعمال والأحوال، وقد قبح قباحة فهو قبيح، وقوله تعالى: ﴿مِنَ المَقْبُوحِينَ﴾ [القصص /42]، أي: من الموسومين بحالة منكرة، وذلك إشارة إلى ما وصف الله تعالى به الكفار من الرجاسة والنجاسة إلى غير ذلك من الصفات، وما وصفهم به يوم القيامة من سواد الوجوه، وزرقة العيون، وسحبهم بالأغلال والسلاسل ونحو ذلك" (4). ويراه التهانوي: بأنه كل ما كان منافراً للطبع، أو مخالفاً للغرض، أو فيه مفسدة شرعية، أو لغوية يعد قبيحاً لذا فهو صفة نقصان يتعلق بها الذم (5).

أما الجرجاني: في التعريفات فينحو به منحى شرعياً، يقول: "القبيح هو ما يكون متعلق الذم في العاجل والعقاب في الأجل" (6) ومن ثم فإن الصورة الدالة على إجرائه الاصطلاحي لا تتعد عن التصور اللغوي في مراده وبيانه، أما صورته الاشتقاقية فقد وردت بأشكال مختلفة كـ (قبيح، وقبيح لم يجز، ويقبح، وقبح، ويستقبح، وأقبح للغاية، وقبيحة، وقبيح ضعيف، وكان قبيحاً، وفيه قبح، ومستقيم قبيح، والقبيح النظم، وغير ذلك).

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

وفيما يتعلق بمفهومه في اصطلاح النحويين فلم يذكر له توصيف محدد يدل عليه سوى المقولات الممثلة على ما يستقبح استعماله، أما لمخالفته القياس، أو السماع، أو عدم الملائمة بين الكلام والواقع، أو الكراهة في التلفظ، وغيرها، من تلك الإشارات ما يسميه سيبويه بالمستقيم الكذب حيث يقول، في باب الاستقامة من الكلام والإحالة: "فمنه مستقيم حسن، ومحال، ومستقيم كذب، ومستقيم قبيح، وما هو محال كذب، فأما المستقيم الحسن فقولك: "أنتيك أمس وسأتيك غداً، وسأتيك أمس".

وأما المستقيم الكذب فقولك: "حملت الجبل، وشربت ماء البحر" ونحوه.

وأما المستقيم القبيح: فإن تضع اللفظ في غير موضعه، نحو قولك: "قد زيداً رأيت، وكى زيداً يأتيك، وأشباه هذا".

وأما المحال الكذب فإن تقول: "سوف أشرب ماء البحر أمس" (7).

يقول الدكتور إدريس مقبول عن هذا النص: "اعلم أن حكم سيبويه على أحد أنماط الكلام بصفة المستقيم الكذب، هو مانسميه باللحن التداولي الذي تنخرم فيه شروط المطابقة بين النسبة الكلامية والنسبة الواقعية الخارجية والنسبة العقلية" (8).

أي ماكاً مفتقراً لتلك المطابقة وعدم تقبل العقل لاستعماله واقعاً وإن كان صحيحاً في صياغته التركيبية، كونه كذباً، وقد أطلق عليه الدكتور محمد حماسة عبد اللطيف بـ(الكذب الدلالي): يقول: "إن الكذب هنا بطبيعة الحال ليس كذباً أخلاقياً، لأن كثيراً من الكذب

الأخلاقي المعبر عنه بالكذب يمكن أن يكون من المستقيم الحسن على حد وصف سيبويه ولكن الكذب هنا يمكن أن يطلق عليه كذب دلالي" (9).

وتابعه السيرافي في الإشارة إلى هذا المفهوم حيث يقول شارحاً: "وكذلك كل كلام تكلم به متكلم، فأمكن أن يكون على ما قال، و لم يكن في لفظه خلل من جهة اللغة والنحو، فهو كلام مستقيم في الظاهر، وقد تبين في مثل هذا أن قائله كاذب فيما قاله، فتحكم على كلامه أنه كذب غير مستقيم من حيث كان كذباً، إلا أنه مستقيم اللفظ، و يلحق بقوله: " حملت الجبل" و" شربت ماء البحر" و" صعدت السماء" في أنه كذب" (10)

ولأبي علي الفارسي محددات مشابهة لما ذكره سيبويه في أقسام الخبر يقول: "الأخبار تنقسم على ثمانية أقسام: الصحيح السليم والقبيح النظم القريب من الفهم والخطأ والكذب والمقرون بدليل الخلل فيه والكذب العاري من الدليل على موضع عيبه والمختل والملغى والمقلوب" (11).

واستكناه تلك التأسيسات في المستقيم الكذب والحمل على قبحه هو استعمال الكلام في غير موضعه وإن استقام نحويًا، فالسامع يدرك ذلك في التواصلية الأخبارية في أي حوار تحقق حدوثه.

ولعل القبح كحكم نحوي ورد مبكراً مع مجموعة من الأحكام الأخرى على يد سيبويه، تقول الدكتورة خديجة الحديثي: " فقد زخر الكتاب بهذ التقسيمات وبغيرها من الأحكام بحيث

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

يستطيع الباحث ان يقرر وهو مطمئن أن هذه البحوث في الحكم إنما هي مستنتجة مما ورد في الكتاب من أحكام ومبنية عليها وعلى ماورد في الكتب التي جاءت بعده" (12).

فتقسيمهم الحكم إلى واجب وممنوع وحسن وقبيح وخلاف الأولى والجائز على السواء وجدت عنده .. ومايراد بالقبيح عنده فقد عبر عنه بعبارات مختلفة فسمى بعضه بالجائز القبيح والجائز الرديء القبيح والجائز الضعيف والجائز القليل والجائز القبيح جداً والجائز الرديء جداً إلى آخر ما هنالك من أوصاف تدل على القبح وقد يكون قبيحاً غير جائز فهو هنا أقرب إلى الممتع (13).

ويرى باحث آخر أن هناك ما يقرب من مصطلح (القبح) عند النحاة تم تداوله في المصنفات النحوية القديمة، كـ (الرديء والضعيف، والمحال، والغلط) وقد رصد الفروق بينها أحد الباحثين معتمداً في ذلك مدونة سيبويه وهي فصل الخطاب في دقائق التمييز بين تلك المصطلحات، يقول: " أن سيبويه يقصد بالقبح فساد اللفظ، أو المعنى وبالمحال ما لا يمكن تصويره في الواقع وبالرديء ما كان سمة لهجية لطائفة من الناس وبالضعف الاستعمال الفردي الذي خالف المشهور من لغة العرب وقياس النحويين" (14).

ولعل استنتاج هذا الحكم التقويمي (القبح) في المدونة النحوية القديمة لم يأت من فراغ، فلم يخل مصنف من المصنفات النحوية القديمة الا وتحدث عنه تقويماً لظاهرة، أو نقداً لحكم، أو تعليلاً لاستعمال، وفي الحقيقة أن أغلب تلك الأحكام ومنها حكم (القبح) لها علاقة بقصد المتكلم وإفادة السامع وسياق الحال ومراعاة العلاقة بين أطراف التخاطب والقوة

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

الإنجازية للأحكام تأثيراً وضعفاً، وتلك هي المقولات التداولية التي تمثل مائدة للبحث في قراءة التراث وتقييمه نضوجاً ووعياً واسبقية، أو تأسيس ملامح، أو تأخر عن نظيره في الكشف مقارنة بالدرس اللساني الحديث عند الغرب.

وبلا شك أن القبح بوصفه حكماً، أو علة أحياناً كان حاضراً في الدرس النحوي القديم بوصفه مؤشراً تداولياً التفت إليه القدماء في أحكامهم النحوية المختلفة قيمة واستعمالاً بعمق في مجمل أبواب النحو مرهوناً بعلم السامع وقصدية المتكلم، دون أن يمثل ظاهرة تركيبية يراد تصويبها من خلال إطلاق هذا الحكم، بعيداً عن علاقتها بالمتكلم، أو السامع. كما يرى المخزومي: " أن حكم (القبح) من الأحكام التي نكرها الخليل، ولا يتعرض لنقد التراكيب وإطلاق مثل هذه الأحكام إلا عقلية ناقدة وقفت على دقائق الأمور كعقلية الخليل" (15).

لذلك وجه البحث فهمه لبيان تلك التوجيهات التداولية في هذا الحكم من خلال بعض المؤديات والمحددات التي سيفصح عنها البحث. المبحث الأول: منطلقات الأداء القولي بالقبح.

أولاً: المؤدى الافتراضي: فنن النحويون في مجمل قواعدهم أصولاً لحفظ الطبيعة التركيبية في الكلام، فافترضوا ما لا وجود له أحياناً في الواقع من الاستعمال، من ذلك صياغة الامثلة فالمثال بوصفه حجة داعمة للقول، وأداة تواصلية تقود إلى الإقناع سعياً في الافهام والتبيين، يعد من: "الحجج الجاهزة تكتسب قوتها من مصدرها ومن مصادقة الناس عليها وتواترها"

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

(16)، دون اغفال المعايير التأسيسية في اعتماد الشاهد (قبيلة وفصاحة وزمنا) كما هو مقنن في الدراسات اللغوية الأولى.

ولن يغيب عن البال أن ثمة دوافع كثيرة في موضحة المثال ونوعه، أهمية وترتيباً، أو حقيقة ووهماً، فكلها مرتكزات للصياغة والتأثير في إيلاعية المعنى، وإن كآنت بعض الأمثلة مصنوعة فيؤتي بها لتعزير المعنى لاغير، وهي كثيرة في المصنفات النحوية تكون مجهولة لايعرف لمن تنسب وإن كآنت تعود إلى عصور التوثيق والاحتجاج.

يقول السيوطي: "وقد يلهج العربُ الفصحاء بالكلمة الشاذة عن القياس البعيدة من الصواب حتى لا يتكلموا بغيرها ويدعوا المنقاس المطرد المختار، ثم لا يجبُ لذلك أن يُقال: هذا أفصحُ من المتروك" (17).

فمن ذلك المؤدى المفترض المحكوم عليه بالقبح ما نلمسه في قول سيبويه: "لا تقول: رأيتَ كم رجلاً، وإنما تقول: كم رأيت رجلاً، وتقول: كم رجل أتاني، ولا تقول أتاني كم رجل، ولو قال: أتاك ثلاثون اليوم درهماً كان قبيحاً في الكلام، لأنه لا يقوى قوة الفاعل وليس مثل كم لما ذكرت لك" (18).

ومن ذلك أيضاً قوله: "لو قلت كآنت زيدا الحمى تأخذ أو تأخذ الحمى لم يجز، وكان قبيحاً" (19)، فقد قبح الاستعمال في المؤدى المفترض من الأمثلة لأنها مخالفة لتصورات النظام النحوي القار في التأسيس الاستعمالي، فكم لها من الموقع ما يؤتى بها صدارة في الكلام ولا يجوز غير ذلك.

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

وفي المثال الثاني قبح ذلك لان كان لايفصل بينها وبين معمولها بفاصل، وهو معلوم أن ذلك غير واقع، لكنه يفترض لبناء حكم نوعي فيه: "قالمتكلم عندما ينتج ملفوظاً كاذباً فإنه يتلفظ بجملة لها على العموم قوة إنجازية اثباتية ومضمون قضوي يعتقد المتكلم خطأه وهو عندما يعتقد خطأ فإنه قادر على تأويله دلاليًا" (20).

ومما يقبح قوله افتراضاً قول الفراء: "وإذا قَدِّمْتَ الفعل قبل الاسم رفعت الفعل واسمه فقلت: ما سامعٌ هذا وما قائم أخوك، وذلك أن الباء لم تستعمل ها هنا ولم تدخل؛ ألا ترى أنه قبيح أن تقول: ما بقائم أخوك؛ لأنها إنما تقع في المنفى إذا سَبَقَ الاسم، فلما لم يمكن في (ما) ضمير الاسم قبح دخول الباء" (21).

فتعبيره (أن تقول) تمثيل لافتراض بني عليه الحكم بالقبح، وإلى هذا النمط من الحكم ذهب ابن السراج والرضي وابن هشام، قال ابن السراج: "ويجوز أن تحذف الهاء وأنت تريدها فتقول: إن زيدا منطلق تريد: إنه وإن حذفت الهاء فقبيح أن يلي إن فعل يقبح أن تقول: إن قام زيد وإن يقوم عمرو تريد: إنه (22)، واستنبح الرضي ذكر الفعل مع المصدر المنصوب: "لا يقال: كتب كتاب الله، ووعد وعد الله، واضربوا ضرب الرقاب، وأسبح سبحان الله، وأحمد حمداً لك، وغفر الله غفراً لك، وذلك لما ذكرنا من أن حق الفاعل والمفعول أن يتصلا بالفعل معمولين له، فلما حذفت الفعل لأحد الدواعي المذكورة، وبين المصدر المبهم، إما بالاضافة، أو بحرف الجر، فلو ظهر الفعل، رجع الفاعل، أو المفعول إلى مكانه ومركزه بعد الفعل متصلاً بالفعل ومعمولاً له" (23).

ويحكم ابن هشام بالقبح على مارآه ابن الحاجب من الحكم في تقدير المبتدأ المحذوف بعد اللام ومافيه من ضعف، أو اضمار لامبرر له: "وفي (لأقسم): هي لام الابتداء دخلت على مبتدأ محذوف، ولم يقدرها لام القسم؛ لأنها عنده ملازمة للنون. وكذا زعم في ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ أن المبتدأ مقدر، أي ولأنت سوف يعطيك ربك.

وقال ابن الحاجب: اللام في ذلك لام التوكيد، وأما قول بعضهم إنها لام الابتداء وإن المبتدأ مقدر بعدها ففاسد من جهات:-

1. أحداها: أن اللام مع الابتداء كقد مع الفعل وإن مع الاسم، فكما لا يحذف الفعل والاسم ويبقيان بعد حذفهما كذلك اللام بعد حذف الاسم.
2. والثانية: أنه إذا قدر المبتدأ في نحو لسوف يقوم زيد يصير التقدير لزيد سوف يقوم زيد، ولا يخفى ما فيه من الضعف.
3. والثالثة: أنه يلزم إضمار لا يحتاج إليه الكلام، وفي الوجهين الأخيرين نظر؛ لأن تكرار الظاهر إنما يقبح إذا صرح بهما (24).

ومن ثم فإن تلك الأحكام التقويمية ماهي إلا سياقات تتوخى التواصل في منحى بعيد عن اللبس والإبهام، قريب من الفائدة، والإفهام في حدث التخاطب، فإنه: "لا تحصل الفائدة لدى السامع في أصور نحائناً وعلماًنا القدامى إلا باستيفاء بعض الشروط التي يكون بها الكلام

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

كلاماً أي خطاباً متكاملًا يحمل رسالة إبلاغية واضحة يريد المتكلم إيصالها إلى المخاطب" (25).

ثانياً: المؤدى السماعي: يعد السماع أصلاً محورياً من الأصول التي قام عليها النحو العربي، وركناً أساسياً اعتمد عليه في تشكيل الثقافة اللغوية من خلال معرفة ما قالته العرب وتلفظت به في مختلف قواعد العربية، فهو: "ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته فشمّل كلام الله تعالى وهو القرآن وكلام نبيه (ص) وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة كلام المولدين نظماً، أو نثراً عن مسلم، أو كافر" (26).

ولأهميته يقول ابن جني فمن اللغة: "ما لا يؤخذ إلا بالسمع ولا يلتفت فيه إلى القياس وهو الباب الأكثر (27)، قد أولاه النحويون عناية فائقة في أحكامهم النحوية باختلاف الموجهات المؤسسة والنظر النحوي إلى الكلام، بين البصريين والكوفيين فقد: "بديء العمل به في النحو واللغة قبل القياس إذ كيف يستطاع القياس على ما لم يسمع" (28).

لذلك كان معياراً في إبرام الحكم التقويمي على بعض الأمثلة في القواعد النحوية، من ذلك: قال سيبويه: " فإن قلت: رويدكم وعبد الله، فهو أيضاً رفع وفيه قبح، لأنك لو قلت: اذهب وعبد الله كان فيه قبح، فإذا قلت: اذهب أنت وعبد الله، حسن، ومثل ذلك في القرآن: ﴿ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ﴾ (المائدة، آية:24).

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

﴿ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾ (البقرة، آية:35) (29) فالمناط الاستدلالي في الحكم التقويمي هو عدم السماع للمفوض "رويدكم وعبدالله" لذلك وسم بالقبح، ومثل ذلك: "باب منه استكرهه النحويون، وهو قبيح فوضعوا الكلام فيه على غير ما وضعت العرب وذلك قولك: ويح له وتب، وتباً لك وويحاً.

فجعلوا التب بمنزلة الويح، وجعلوا ويح بمنزلة التب، فوضعوا كل واحد منهما على غير الموضع الذي وضعتة العرب، ولا بد لويح مع قبحها من أن تحمل على تب، لأنها إذا ابتدأت لم يجز حتى يبنى عليها كلام، وإذا حملتها على النصب كنت تبنيها على شيء مع قبحها" (30) ويرى الفراء: "وربما قالت العرب: إِنَّ أَخَاكَ إِنْ دِينَ عَلَيْهِ لَكَثِيرٌ، فَيَجْعَلُونَ (إِنَّ) فِي خَبْرِهِ إِذَا كَانَ إِنَّمَا يُرْفَعُ بِاسْمِ مِضَافٍ إِلَى ذِكْرِهِ؛ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

إِنَّ الْخَلِيفَةَ إِنْ اللَّهُ سَرَبَلَهُ * سِرْبَالٌ مُلْكٌ بِهِ تَرْجَى الْخَوَاتِيمِ.

ومن قال هذا لم يقل: إِنَّكَ إِنَّكَ قَائِمٌ، ولا يقول: إِنَّ أَبَاكَ إِنَّهُ قَائِمٌ لأنَّ الاسمين قد اختلفا فحسن رفض الأول، وجعل الثاني كأنه هو المبتدأ فحسن للاختلاف قُبْحٌ لِلاتِّفَاقِ" (31)، فقد اغفلت مراعاة الاستعمال وحسن الإفادة عند التكرار في نمط لم يسمع به لذلك استقبح، يقول صحراوي: "فمراعاة الغرض من الكلام قرينة تساعد في تحديد الوظيفة النحوية للكلمة وبيان أثرها في التحليل النحوي للجملة (32).

ويأتي المؤدى الاستعمالي دالا على عدم قبول المشابه لاسلوب الأمر والنهي من الدعاء لكرهه اتصاله بالضمير وان كان مسموعا كقول المازني: "وأما قول العرب:

(ويحهُ رجلاً) فإنما جاءت الهاءُ بعد مذكورٍ وقد يجوز الأخبار عنها كما يجوز الأخبار عن المضمرة المذكور فتقول: (الذي ويحهُ رجلاً هو) وفيه قبحٌ لأنَّ (ويح) بمعنى الدعاءِ مثل الأمر والنهي والذي لا يوصل بالأمر والنهي لأنَّهما لا يوضحانه " (33).

ثالثاً: المؤدى القياسي: تحدث الدارسون كثيراً عن هذا الأصل مفهوماً وأهمية وأنواعاً وقواعد، لأنه المنطلق في تشكيل قواعد النحو عند البصريين، فهو: "حمل فرع على اصل بعلة جامعة" (34)، والنحاة: "رأوا النحو العربي قياساً والقياس نحواً حتى لقد عرفوا النحو بأنه القياس على كلام العرب" (35)، وقال قائلهم:

إِنَّمَا النَّحْوُ قِيَاسٌ يُتَّبَعُ * * وَبِهِ فِي كُلِّ عِلْمٍ يَنْتَفَعُ.

وفي سياق هذا المؤدى يعمل التفكير النحوي على الرفض لبعض القواعد القياسية ويسمها بالقبح، أو غيرها من الأحكام، لمحددات تقع في سياق الوهم من الاستعمال المغلوط، أو مايعبر عنه (وضع الشيء في غير موضعه) أو الاخلال في النظام القواعدي المقنن في قالب من الترتيب والموقعية ثابتين، ولايتفق الباحث مع ما ذهب اليه الشهري في نقده للاتجاه الشكلي في النحو العربي وأن هذه الأحكام فيها من التعسف والتزويد اذ تتجسد: "سمة الصرامة المنطقية".

وذلك في اعتماده على التقدير وتصنيف التراكيب إلى الواجب والجائز وغير الجائز وما إلى ذلك، ويوصف ما يخرج عن القواعد المتعارف عليها بأنه شاذ لا يقاس عليه، أو بتأويله تأويلاً قد يصل إلى درجة التعسف والتزويد في النص، أو تسويغه على أنه من باب الضرورة الشعرية. بيد أن هذا الحكم لا ينسحب على عمل النحاة كلهم" (36).

لأن هذا الرفض أحياناً يأتي لمعارضته نمط التواصل الإبلاغي وحدث اللبس في الخطاب، فيوسم بالحكم التقويمي لا لذاته، بل لانعكاساته على عملية تبادل الفهم التخاطبية من ذلك قول الفراء: "ألا ترى أنك لا تقول: رجل قام، إنما الكلام أن تقول: قام رجل، وقبح تقديم النكرة قبل خبرها أنها توصل، ثم يخبر عنها بخبر سوى الصلة، فيقال: رجل يقوم أعجب إلى من رجل لا يقوم: فقبح إذ كنت كالمنتظر للخبر بعد الصلة" (37).

لأن الأصل في الكلام القصد، ويشارك في هذا القصد كل من المتكلم والمخاطب؛ لأن تحقيق التفاعل المطلوب في أي تواصل يشترط أن يشارك المخاطب المتكلم في هذه القصدية وهو على حال المستمع؛ أي: أن يتحقق ما يسمى بالتفاعل الخطابي الذي يعد الأصل في الكلام (38).

وتلك الإشارة هي التي تجعل الخبر مستقبلاً حين يبدأ بالنكرة فيجهد السامع الحقيقة ولا يعرف القصد من الأخبار، وان كان: "القياس يمثل صورة الحجة النحوية المتصورة في صناعة النحو" (39).

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

ويرد هذا الحكم في متواليه المشابهه عند القياس دون ان تكون هناك أصول لذلك يقول ابن السراج: "كما تقول: (زيد ضاربه أنت) تريد: (ضارب أنت إياه) إذا أقمنا (ضارب) مقام الفعل حذفنا معه كما تحذف مع الفعل ضرورة ولا يحسن عندي فلا غير ضرورة؛ لأنه ليس بفعل، وإنما هو مشبه بالفعل وما شبه بالشيء فلا يصرف تصريفه ولا يقوى قوته وإنما هذا شيء قاسوه ولا أعرف له أصلاً في كلام العرب" (40) وفي تصورهم لقاعدة (ما أعطي حكم الشيء لمشابهته له لفظاً ومعنى) يلجأون إلى استعمال لا يضطره الوضع اللغوي، سوى أنه تمثيل لخاصية من الاجتهاد والقدرة في استثمار معطيات اللغة، مثال ذلك: "وأجازوا تصغير أفعال في التعجب لشبهه بأفعال التفضيل فيما ذكرنا، قال:

يا ما أميلح غزلاً نأ شدن لنا.

ولم يسمع ذلك إلا في أحسن وأملح، ذكره الجوهري، ولكن النحويين مع هذا قاسوه"

(41).

رابعاً: المؤدى التفاضلي: ذكرنا ان التفاعل الخطابي مؤداه التأثير في السامع، والأحكام النحوية بما لها من علاقة بمقتضيات التخاطب تقوم على تلك الأداة من الإقناع والتأثير، لذلك تنوعت الأحكام وفق مرجحات مختلفة، والقبح كمعيار تداولي له علاقة بالتخاطب ومكوناته، يتفاضل فيه الترجيح عند النحاة في عرض المسألة ليتبين الأجدر والأنسب استعمالاً تارة وخضوعاً للقاعدة تارة أخرى.

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

مثال ذلك: "أنك لو قلت: اقعد، وأخوك كان قبيحاً، حتى تقول: أنت، لأنه قبيح أن تعطف على المرفوع المضمر، فإذا قلت: ما صنعت أنت، ولو تركت هي، فأنت بالخيار إن شئت حملت الآخر على ما حملت عليه الأول، وإن شئت حملته على المعنى الأول (42) فتحقق الغاية من الحمل على الاختيار الأرجح أبلغ في المناسبة القواعدية وأكثر مراعاة لسياق الاستعمال المناسب للمخاطب، فقعد أنت وأخوك أكثر قبولاً من اقعد وأخوك في سياق التفاضل والترجيح للمبررات التي قننها النحويون.

ويبلغ التأثير الفعلي في سياق تلك المفاضلة حين يتناوب حكمان في المسألة أحدهما أرجح استعمالاً تداولياً وتحصيلاً لشروط العملية التخاطبية، يقول الفراء: "وإذا قدّمت الفعل قبل الاسم رفعت الفعل واسمه فقلت: ما سامعٌ هذا، وما قائمٌ أخوك، وذلك أن الباء لم تستعمل ها هنا ولم تدخل؛ ألا ترى أنه قبيح أن تقول: ما بقائمٌ أخوك؛ لأنها إنما تقع في المنفى إذا سبق الاسم، فلماً لم يمكن في (ما) ضمير الاسم قبح دخول الباء.

وحسن ذلك في (ليس): أن تقول: ليس بقائمٌ أخوك؛ لأن (ليس) فعل يقبل المضمر، كقولك: لست ولسنا؛ ولم يمكن ذلك في (ما) (43) فالقصديّة الأدائيّة المؤثرة مقامياً في السامع هي استعمال ليس أن اقترن خبرها بالباء مقارنة باستعمال (ما) لعدم احتمالها الضمير تقديراً، فما ينطقه المتكلم قد يكون: "مطابقاً مطابقة تامة وحرفية لما يريد أن يقول ويتمثل في معاني الكلمات التي تتكون منها الجملة وقواعد التأليف التي تنتظم بها الكلمات في الجملة" (44).

المبحث الثاني: محددات الحكم النحوي بالقبح.

أولاً: البعد والقرب: ارتبطت موجّهات الأحكام عند النحاة بمحددات مختلفة لها علاقة بطبيعة توصيف الظاهرة، أو الموضوع، فمنها ما يشير إلى المقاييس المعتمدة في عرف التأسيس النحوي من أحكام تدل على الشذوذ، أو الندرة، أو الضعف، أو الكراهة، ومنها ما هو ما يدل على ارتباط بالمتكلم (كالتنافر، وعدم الاستساغة والمخالفة واللبس، وغير ذلك)، ولعل محدد (القرب والبعد) أحد المعايير التداولية التي وجدت في المقولات النحوية كمؤشر يراد منه إطلاق الحكم على القضية المتناولة ومن ثم توصيفها بالقبح، أو غيره.

ولعل الوصف بالقرب والبعد استعمل لبيان دلالات الكلام كالحرف الدال المبين هنا:

"تحو قولك: زيد كالأسد، وهند كالقمر، قال الأخفش: قد تكون الكاف دالة على القرب والبعد، كما تقول للشيء القريب منك: ذا، وللشيء البعيد منك: ذاك" (45) وفي النظر إلى المشار إليه: " أن المشار إليه له رتبتان: القرب، والبعد" (46).

وفي بيان معنى (دون) إذا كانت ظرفاً: "وكونها ظرفاً كقولك جلست دونك فهي تقتضي التقصير عن الغاية، أما في المنزلة، أو في القرب والبعد" (47) أما كونها محدداً للحكم وتوصيفها بالقبح تداولياً لارتباطه بالمتكلم، فإننا نلاحظ ذلك في قول سيبويه: "فقولك: أعطانيه وأعطانيك، فهذا هكذا إذا بدأ المتكلم بنفسه.

فإن بدأ بالمخاطب قبل نفسه، فقال: أعطاني، أو بدأ بالغائب قبل نفسه، فقال: قد

أعطاهوني، فهو قبّح لا تكلم به العرب، ولكن النحويين قاسوه، وإنما قبّح عند العرب كراهية

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

أن يبدأ المتكلم في هذا الموضع بالأبعد قبل الأقرب، ولكن تقول أعطاك إياي، وأعطاه إياي، فهذا كلام العرب" (48).

فاستثمار الترتيب في استعمال الضمائر قرباً وبعداً لا يمثل مقولة تقع داخل اللغة، بل إن ذلك إنجاز لعملية استمرار التخاطب دون لبس، فلا يمكن حدوث الفهم إن تقدم الأبعد على الأقرب، "قالفروق بين المتكلم والمخاطب والغائب تأتيها من الفروق بين خصائصها المعنوية المتأسسة على دور كل واحد منها في عملية التخاطب ويختلف الأمر بحسب كون الكلام خطاباً بسيطاً، أو حواراً قائماً على التخاطب مقولة" (49).

فالمتمحصل من ذلك القبح الاستعمالي اختلال لمراتب الخطاب- أيضاً- ومساواة للمقامات في التماثل، "فالقالب الاجتماعي ينعكس على تشكيل الخطاب باختيار الإستراتيجية الملائمة التي تعبر عن قصد المرسل" (50) وبلا شك إن طبيعة النظام اللغوي في هذا الترتيب هي صورة للواقع الذي تشكلت به اللغة ونضجت، ارتباطاً بالمنزلة والتفكير والتواصل، وغيرها من المحددات.

وفي نص آخر يلحظ هذا الملمح التداولي في قول ابن السراج: "فإن ذكرت الفعل الذي يتعدى إلى مفعولين فحق هذا الباب إذا جئت بالمتصل أن تبتدأ بالأقرب قبل الأبعد وأعني بالأقرب المتكلم قبل المخاطب والمخاطب قبل الغائب وتعرف القوي من غيره فإن الفعلين إذا اجتمعا إلى القوي فتقول: قمت وأنت ثم تقول: قمنا وقام، وأنت ثم تقول: قمتما فتغلب المخاطب على الغائب" (51)، فالعلاقة في ذلك الترتيب مفتوحة على استعمال الطريقة

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

في التواصل، فحدوث الأثر في المخاطب مبني على ذلك المسلك من السلم الخطابي (المتكلم ثم المخاطب ثم الغائب)، بوصفه نظاماً فاعلاً مؤثراً ومناسباً لنوع الخطاب المقصود في التواصل.

ولعل ذلك من لوازم الخطاب المسلم بها يقول ابن يعيش: " لا يبدأ المتكلم بالمخاطب قبل نفسه، أو بالغائب قبل المخاطب، فإنّ هذا الترتيب بانٍ للقبح في الخطاب ولللبس عند المخاطب" (52).

ويستقبح ابن عقيل تقديم غير الأخص والمراد به الأبعد، مؤيداً في ذلك ما قاله شيخ النحاة سيبويه لبواعث تكمن في حدوث حالة من الإخفاق في التواصل المؤدي إلى الإبهام عند السامع، يقول: "ضمير المتكلم أخص من ضمير المخاطب، وضمير المخاطب أخص من ضمير الغائب، فإن اجتمع ضميران منصوبان أحدهما أخص من الآخر، فإن كانا متصلين وجب تقديم الأخص منهما، فتقول: الدرهم أعطيتكه وأعطيتنيه، بتقديم الكاف والياء على الهاء، لأنها أخص من الهاء، لأن الكاف للمخاطب، والياء للمتكلم، والهاء للغائب، ولا يجوز تقديم الغائب مع الاتصال، فلا تقول: أعطيتهوك، ولا أعطيتهوني" (53).

ولعل صعوبة النطق والغموض في إيصال المعنى إلى المخاطب يفهمان من نفور ذلك الاستعمال ووسمه بالقبح، يقول أحد الباحثين إن هذا الاستعمال: "يؤدي إلى لبس في عملية التواصل، أو إثارة الغموض في عملية التخاطب؛ ويرجع هذا إلى أن المفاصل الصوتية عاملٌ رئيس في الكشف عن المتعين من المعاني وإن استحضارها في الأحداث

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

الكلامية الحية يدرأ عن المخاطب الولوج في مزلق اللبس الوارد من المنحى الصوتي"
(54).

ويرى الرضي عدم جواز استعمال لام الاستغاثة مع المنادى القريب، يقول: "ولا يجوز دخول اللام على المنادى في غير المعاني المذكورة، فلو قلت: يا لزيد قد كان كذا وكذا وأنت تحدثه لم يجز" (55) فاستقباحه متأ من أن لام الاستغاثة تستعمل مع الأبعد دون الأقرب تعجباً واستغاثة فلا يمكن أن تأتي مع من تتحدث معه عن قرب وتستغيث: "هذه اللام المفتوحة تدخل المنادى إذا استغيث به نحو يا الله، أو تعجب منه، نحو: يا للماء ويا للدواهي، وهي لام التخصيص أدخلت علامة للاستغاثة والتعجب.

وإنما اختيرت من بين الحروف لمناسبة معناها لمعناها، إذ المستغاث مخصوص من بين أمثاله بالدعاء، وكذا المتعجب منه مخصوص من بين أمثاله بالاستحضر لغرابته، ... وقد تدخل اللام المفتوحة على المنادى المهدد، نحو: يا لزيد لأقتلك" (56)، فالمعطى التواصل لا بد أن يكون مبنياً على مراعاة المقام والقدرة على التأثير يقول أحد الباحثين، إذ: "يستحب في الاتصال حسن المناسبة وملاءمة المقام والخلو من التشويش والإعاقة في الاستماع وتوظيف أدوات التأثير والإقناع الصوتية واللفظية الحرفية" (57)، له تأثيره في المخاطب.

ثانياً: الإبهام واللبس: يأتي هذان الحكمان معيارين تقويميين يحكم على القواعد النحوية من خلالهما بالقبح، أو غيره، دون أن يكون ذلك الحكم حبيساً لتقويم قاعدة، أو تخطئتها بعيداً عن

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

مقتضيات التخاطب، فالإبهام دون شك يثير غموضاً عند المخاطب في فهم المعنى، لذلك أوكلت الدراسات التداولية اهتماماً بهذا المسلك، يقول محمد محمد يونس: " ليس هناك عملية تخاطب يتم إنجازها دون أن تمر بمرحلتَي التركيب والتفكيك.

وأن المخاطب هو صاحب الدور المكمل لعملية التخاطب، بل إن دوره ربما لا يقتصر على عمليات التأويل بل يتجاوز ذلك إلى صبغ الخطاب بصبغة خاصة قد تؤدي إلى تشككه من جديد وفقاً لأحوال المخاطب الذاتية) (58).

والمخاطب هو: " ما يسهم في حركية الخطاب بل يسهم في قدرة المرسل التتويجية ويمنحه أفقاً لممارسة إستراتيجية خطابه" (59)، تلك الممارسة نجدتها حاضرة عند النحاة في الحكم التقويمي حين تفتح مساحة الشاهد، أو الموضوع النحوي على مقتضيات التخاطب من المرسل والمرسل إليه، يقول سيويوه: " في باب ما لا يجوز أن يُندب وذلك قولك: وارجله ويا رُجله، وزعم الخليل رحمه الله ويونس أنه قبيح، وأنه لا يقال.

وقال الخليل رحمه الله: إنما قبح لأنك أبهت، ألا ترى أنك لو قلت واهذاه، كان قبيحاً، لأنك إذا ندبت فإنما ينبغي لك أن تفجع بأعرف الأسماء، وأن تخصّ ولا تُبهم؛ لأن الندبة على البيان، ولو جاز هذا لجاز يا رجلاً ظريفاً، فكنت نادباً نكرة.

وإنما كرهوا ذلك أنه تفاحش عندهم أن يختلطوا وأن يتفجعوا على غير معروف. فكذلك تفاحش عندهم في المبهم لإبهامه؛ لأنك إذا ندبت تُخبر أنك قد وقعت في عظيم، وأصابك جسيمٌ من الأمر، فلا ينبغي لك أن تُبهم" (60)، فخلو التعيين في الندبة إبهام كون

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

المخاطب غير محدد في الإبلاغ، والندبة لا تكون إلا مخصوصة ومعلومة عند السامع: " فلا يمكن لنا أن نتبين كنه الكلام إلا أن نتعرف على المتلقي فننظر هل الكلام مناسب له، وهل يمكن للمتلقي أن يفهم ظاهر الكلام وباطنه، وهل يمكن له أن يدرك حقيقة ما أقول" (61).

فالمندوب شبيه بالمنادى (المدعو في اصطلاح سيبويه) ويختلف عنه في أنه (متفجع عليه) إذ فيه معنى زائد على النداء وهو انه مندوب أو مستغاث به وهذا المعنى الزائد الذي يميز أسلوب الاستغاثة يجعله بمصطلحات سيرل من البوحيات (62)، والبوحيات من الأفعال التي تحدث عنها سيرل في نظرية الفعل الكلامي، وهي التي: "يعبر فيها المتكلم عن حالته النفسية تجاه أشياء محددة، أو شخص ما، أو شيء بعينه، أو موضوع، أو فكرة وليس من اللازم أن تقتصر التعبيرات على ما هو خاص بالمتكلم من الأحداث، بل يمكن أن تتعداها إلى ما يحدث للمشاركين في الفعل وتتعكس إثاره النفسية والشعورية على المتكلم" (63).

وفي نص آخر يتضح أن ملابسات الاستعمال لا تتفك عن توظيف القواعد عند سيبويه، حين يكون هناك إيهام يقود إلى استهجانته والحكم بالقبح عليه، فالاختصاص من أغراضه البيان والايضاح فلا يمكن أن يكون مبهماً، وتلك دلالة ترتبط بالتفاعل التواصلي المحكوم بالقصد في عملية التخاطب، كما في قوله: "واعلم أنه لا يجوز لك أن تُبهم في هذا الباب فنقول: إني هذا أفعلُ كذا وكذا، ولكن نقول: إني زيداً أفعلُ.

ولا يجوز أن تذكر إلا اسماً معروفاً؛ لأن الأسماء إنما تذكرها توكيداً وتوضيحاً هنا للمضمر وتذكيراً وإذا أبهمت فقد جئت بما هو أشكل من المضمر، ولو جاز هذا لجازت

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

النكرة فقلت إنا قوماً، فليس هذا من مواضع النكرة والمبهم، ولكن هذا موضع بيان كما كانت الندبة موضع بيان، فقبح إذ ذكروا الأمر توكيداً لما يعظمون أمره أن يذكروا مبهماً، وأكثر الأسماء دخولاً في هذا الباب بنو فلان، ومعشر مضافةً، وأهل البيت، وآل فلان، ولا يجوز أن تقول إنهم فعلوا أيتها العصابة، إنما يجوز هذا للمتكلم والمكلم المنادى، كما أن هذا لا يجوز إلا لحاضر" (64).

يقول الدكتور نهاد الموسى: " اللغة عند سيبويه لم تكن تتفك عن ملابسات استعمالها ومقاييس اللغة عنده تستمد من معطيات النظام الداخلي للبناء اللغوي كما تستمد من معطيات السياق الاجتماعي التي تكشف عن الاستعمال اللغوي" (65)، وفي نص آخر يستقبح الإبهام لأنه يحدث تشويشاً عند السامع في معرفة القصد: "قوله (وما توفيقى إلا بالله) استقبح أهل اللسان نسبة الفعل إلى الفاعل بالباء لأنه يوهم الآلة فلا يحسن ضربى بزيد إذا كان زيد ضارباً والحسن ضربى من زيد.

وفاعل التوفيق هو الله تعالى فالحسن وما توفيقى إلا من الله" (66)، فمرد ذلك الحكم هو الوظيفة النحوية لحرفي الجر (الباء ومن) وعلاقتها بقصد المتكلم في النص هو مرد الرفض والقبول.

يقول جون لاينز: أن الدلالة والفهم متعلقان وأن كلاهما مستلزم مفهوم المقصدية: دلالة الملفوظ تستلزم بالضرورة مقصداً تواصلياً من جهة المتكلم، وفهم الملفوظ يستلزم بالضرورة معرفة المتلق بمقصد المتكلم التواصلية.

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

وممكن أن نجرّد المقاصد التواصلية، أو مقاصد القوة اللاقولية من خلال مناقشة معنى الجمل والعبارات" (67)، ويرى السيوطي أنه: " يجب مراعاة المعنى أن حصل بمراعاة اللفظ لبس أو قبح نحو من هي حمراء امتك ومن هي محسنة أمك إذ لو قيل من هو أحمر امتك ومن هو محسن أمك لكان في غاية القبح" (68)، فعلة القبح هو أن هذا الاستعمال يحدث لبسا في التواصل، فما درج استعماله منافياً لتأنيث افعل (أحمر) فلا يمكن القول من أحمر امتك ويجوز من محسن امك لجواز تأنيث (محسن)، وهذا منوط بالتأويل القائم على تحقيق وظيفة فاعلة بين المتكلم والمخاطب دون لبس في القول.

ثالثاً: المخالفة والمغايرة: للمخالفة معنى يكمن في: " المضادة وعدم الموافقة" (69)، للدلالة على الاستثناء في الحكم، أو الرد على مسالة معينة بالرفض، ويأتي هذا المحدد توصيفاً للحكم بالقبح حين تكون هناك مخالفة للمنطوق النحوي أصلاً واستعمالاً، أي بما تعلق بالقواعد، أو من تحدث بها، وهو الجانب المعني تداولياً في إيراد تلك العلة، يقول سيبويه: "وأما الألف واللام فلا يكونان حالاً البتة، لو قلت: مررت بزید القائم، كان قبيحاً إذا أردت قائماً (70).

فالمخالفة المؤشر لها عند سيبويه أن الحال لا تكون معرفة، بل نكرة مطلقاً، لذلك استنبح أن تقول القائم وتريد به قائماً، فالمعنى مختلف بين التعبيرين، ولكل دلالاته

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

واستعمالاته: "فإن قيل ما حد النكرة والمعرفة قيل: حد النكرة ما لم يخص الواحد من جنسه نحو" رجل، وفرس، ودار" وما أشبه ذلك وحد المعرفة ما خص الواحد من جنسه" (71).

ومن ثم فإن هذا التصنيف تعريفاً، أو تنكيراً لا يرتبط بأبنية اللغة وخصائصها فحسب، بل بالمحددات التي ينطلق منها المتكلم في إيراد قصده للسامع معروفاً، أو مبهماً ذكراً، أو مؤنثاً وهكذا.

يقول محمد الشاوش: " ضرورة استعمال الأسماء لتناول الموجودات أفضت إلى الخلط بين تصنيف الموجودات من حيث هي موجودات وتصنيف الأسماء باعتبار ما يطرأ فيها من معنى التنكير والتعريف عند استعمالها في الخطاب نتيجة كون المسمى منكوراً، أو معروفاً في ذهن المخاطب" (72).

لذلك فإن المحدد في الاستقباح كان منوطاً بمقتضيات التخاطب من حيث معرفة المخاطب تعييناً دون أن تكون المسألة قواعدية بحتة، وهو ما ذهب إليه ابن السراج في إيراد هذا المعنى المتعلق بالتخاطب: "ولا تكون الحال إلا نكرة لأنها زيادة في الخبر والفائدة، وإنما تفيد السائل والمحدث غير ما يعرف ... ألا ترى أنك إذا قلت: مررت بزيد القائم، فأنت لا تقول ذلك إلا وفي الناس رجل آخر اسمه زيد وهو غير قائم ففصلت بالقائم بينه وبين من له هذا الاسم وليس بقائم" (73).

وفي صورة أخرى من محددات المخالفة الموسومة بالقبح هو تذكير المؤنث، وإن حملوه على المعنى، وهو منحنى يقول عنه ابن جني: " اعلم أن هذا الشرح غور من العربية

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

بعيد ومذهب نازح فسيح، قد ورد به القرآن وفصيح الكلام منثوراً ومنظوماً كتأنيث المذكر وتذكير المؤنث وتصور معنى الواحد في الجماعة والجماعة في الواحد وفي حمل الثاني على لفظ قد يكون عليه الأول أصلاً كان ذلك اللفظ، أو فرعاً، وغير ذلك" (74).

فقد استقبحة الفراء وإن كان جائزاً لأنه مخالف للأصل النحوي: "فإن قال قائل: رأيت الفعل إذا جاء بعد المصادر المؤنثة أيجوز تذكيره بعد الأسماء كما جاز قبلها؟ قلت: ذلك قبيح وهو جائز.

وإنما قبح لأن الفعل إذا أتى بعد الاسم كان فيه مكنى من الاسم فاستقبحوا أن يضمروا مذكراً قبله مؤنث، والذين استجازوا ذلك قالوا: يذهب به إلى المعنى، وهو فى التقديم والتأخير سواء؛ قال الشاعر:

فإن تعهدى لامرئٍ لمةً * فإن الحوادثِ أزرى بها.

ولم يقل: أزرين بها ولا أزرْت بها. والحوادث جمعٌ ولكنه ذهب بها إلى معنى الحدثان" (75).

ولعل استقباح الفراء نابع من الإحالة في (المكنى) أي الضمير الموجود في الفعل وهو مذكر مسبوق بمؤنث، والقواعد لا تتيح ذلك إلا عند التاويل، أو مايسمى بالحمل على المعنى، فالإحالة إن كانت نصية تسهم بخلق تماسك النص واتساقه وقد تكون مقامية تشير إلى: "عنصر لغوي إحالي على عنصر إشاري غير لغوي موجود في المقام الخارجي" (76).

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

ومن ثم فإن الملفوظ تذكيراً، أو تانيثاً محكوم بانجز فعلي يمنحه المتكلم لسامعه في نطقه: " فالتلفظ اللغوية هي موجهة أساساً لإنشاء بعض الأغراض الكلامية، وهي بذلك تحتوي على قوة تكلمية معينة تجعل مسألة إنجاز هذه الأغراض أمراً ممكناً" (77).

وإذا كنا: "لأنهم القصدية إلا في حدود الوعي" (78)، فإن المتكلم (مستعمل اللغة) هو من يحيطنا بالقصد ومقامات إنتاج الخطاب، فالحال ليس مرتبطاً بصياغة تركيبية، بل بوظيفة ترتبط بمقام إنتاج الخطاب لذلك فإن حذفه دون التصريح، أو الإشارة إليه يمثل مخالفة محكومة بالقبح، يرى ابن الوراق أن من القبح أن يخلو الفعل من لفظ الفاعل، لأن في ذلك مخالفة للإصل، يقول: إن قال قائل: لم يجب إذا حذف الفاعل أن يقام مقامه اسم مرفوع؟

فالجواب على ذلك أن الفعل لا يخلو من فاعل، فلما حذف فاعله على الحقيقة استقبح أن يخلو من لفظ الفاعل، فلهذا وجب أن يقيم مقام اسم الفاعل اسماً مرفوعاً ألا ترى أنهم قالوا مات زيد، وسقط الحائط، فرفعوا هذه الأسماء، وإن لم تكن فاعلة في الحقيقة" (79).

لأن عمل الفاعل مرتبط بقصد، وهو ما قر عند الدارسين القدماء يقول عبد القاهر: " وكما أنك إذا قلت: ضرب زيد، فأسندت الفعل إلى الفاعل كان غرضك من ذلك أن تثبت الضرب فعلاً له، لا أن تفيد وجود الضرب في نفسه، وعلى الإطلاق.

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

كذلك إذا عدت الفعل إلى المفعول فقلت: ضرب زيد عمراً، كان غرضك أن تفيد التباس
الضر الواقع من الأول بالثاني، ووقوعه عليه" (80).
لذلك فإن عدم معرفته، أو الجهل به يمثل غياباً للغاية للتواصلية التي يتوخاها المتكلم
من خطابه.

الهوامش.

1. العين: 175/1.
2. المحيط في اللغة: 170/1.
3. المحكم والمحيط الأعظم: 418/1.
4. مفردات الفاظ القرآن: 212/2.
5. كشاف اصطلاحات الظنون: التهانوي: 524./1.
6. التعريفات: 56.
7. الكتاب: 25/1، 26.
8. الأسس الابدستمولوجية والتداولية: 281.
9. النحو والدلالة: محمد حماسة عبد اللطيف: 71.
10. شرح كتاب سبويه: 186/1.
11. أقسام الأخبار: 101.

12. الشاهد وأصول النحو: 283.
13. الشاهد وأصول النحو: 283، 292.
14. الاستعمال اللغوي القبيح دراسة في الاصطلاح والاستعمال عند سيبويه: 116
15. الخليل بن أحمد الفراهيدي أعماله ومنهجه: 236، مطبعة الزهراء بغداد، 1960.
16. في بلاغة الخطاب الإقناعي: 65.
17. المزهري: 171/1.
18. الكتاب: 123/1.
19. الكتاب: 14/1.
20. الأسس الابدستمولوجية والتداولية: 286.
21. معاني القرآن: 193/2.
22. الأصول في النحو: 232/1.
23. شرح الرضي على الكافية: 291/1.
24. مغني اللبيب: 86/1.
25. التداولية عند العلماء العرب: 186.
26. الاقتراح في أصول النحو: محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، د.ط: 74،75.

27. المنصف: 3/1.
28. الشواهد والاستشهاد في النحو: 169.
29. الكتاب: 50/1.
30. الكتاب: 67/1.
31. معاني القرآن: 173/3.
32. التداولية عند العرب: 200، 201.
33. الأصول في النحو: 299/2.
34. لمع الأدلة: 91.
35. الأصول دراسة إبستمولوجية: 11.
36. إستراتيجيات الخطاب: 5.
37. معاني القرآن: 201/3.
38. اللسان والميزان: 215، 216.
39. ينظر: الأصول دراسة إبستمولوجية للفكر اللغويّ عند العرب الدكتور تمام حسّان: 201.
40. الأصول في النحو: 352/2.
41. مغني اللبيب: 259/1.
42. الكتاب: 60/1.

43. معاني القرآن: 193/2.
44. آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر: 83 ، 84.
45. فقه اللغة: الثعالبي: 81.
46. شرح ابن عقيل: 1/ 133.
47. حروف المعاني: 67.
48. الكتاب : 164/1.
49. أصول تحليل الخطاب في النظرية النحوية العربية: 1077.
50. إستراتيجيات الخطاب: 88.
51. الأصول في النحو: 120/2.
52. شرح المفصل: 324/2.
53. شرح ابن عقيل: 106/1.
54. ينظر: ظاهرة اللبس في العربية جدل التواصل والتفاضل: مهدي أسعد عرار: 89.
55. شرح الرضي: 337/1.
56. شرح الرضي: 336/1.
57. تحليل الخطاب في ضوء نظرية أحداث اللغة: 29.
58. المعنى وظلال المعنى: 155.

59. إستراتيجيات الخطاب: 48.
60. الكتاب: 138/1.
61. عناصر تحقيق الدلالة في العربية، دراسة لسانية: 174.
62. التداولية عند العلماء العرب: 214،215.
63. في البراجماتية الأفعال الانجازية في العربية المعاصرة : 212.
64. الكتاب: 140/1.
65. نظرية النحو العربي في ضوء مناهج النظر اللغوي الحديث: 88، نهاد الموسى، بيروت (1980).
66. حاشية الصبان على شرح الأشموني: 14/1.
67. ينظر: جون لا ينز، الصيغة والقوة اللاقولية: 164.
68. همع الهوامع: 300/1.
69. معجم المصطلحات النحوية والصرفية: 77.
70. الكتاب: 102/1.
71. أسرار العربية: 175.
72. أصول تحليل الخطاب: 999.
73. الأصول في النحو: 214/1.
74. الخصائص: 411/2.

75. معاني القرآن: 115/1.

76. نسيج النص: 119.

77. التداوليات علم استعمال اللغة / بحث المقاربة التداولية للإحالة: 462.

78. العقل مدخل موجز، جون سيرل: 134.

79. علل النحو: 216.

80. دلالات الإعجاز: 118.

مصادر البحث.

1. أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (ت577هـ) تحقيق: محمد بهجة البيطار، عاصم بهجة البيطار، دار البشائر للطباعة والنشر، دمشق ط2، 2004.
2. الاستعمال اللغوي القبيح دراسة في الاصطلاح والاستعمال عند سيبويه: جزاء محمد حسن المصاروة، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 25، 2015.
3. أسرار العربية.
4. الأسس الابدستمولوجية والتداولية للنظر النحوي عند سيبويه، إدريس مقبول، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن، ط1، 2006.
5. أصول تحليل الخطاب في النظرية النحوية العربية تأسيس "نحو النص": محمد الشاوش، ط1، جامعة منوبة والمؤسسة العربية للتوزيع، تونس، 2001م.

أ.د هادي شندوخ حميد ، (القبح معياراً تداولياً عند النحاة العرب).

6. الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن سهل بن السراج (ت316هـ)، تحقيق: الدكتور. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1417هـ - 1996م.
7. الاقتراح في أصول النحو: محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، د.ط.
8. أقسام الأخبار: (101) أو علي الفارسي، تحقيق: علي جابر المنصوري، منشور في مجلة المورد، المجلد السابع، العدد الثالث، 1978.
9. تحليل الخطاب في ضوء نظرية أحداث اللغة: محمود عكاشة، ط1، القاهرة 2014.
10. التعريفات الشريف الجرجاني (ت816هـ) مكتبة لبنان، بيروت، 1985م.
11. تلوين الخطاب فصول مختارة من اللسانيات والعلوم الدلالية والمعرفية والتداولية والحجاج: د. صابر الحباشة، ط1، الدار المتوسطة للنشر، تونس، 1428هـ-2007م.
12. حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، محمد بن علي الصبان (ت1206هـ)، ومعه شرح الشواهد للعيني تحقيق: محمود بن الجميل، مكتبة الصفا، القاهرة، ط1، 1423هـ-2002م.
13. حروف المعاني المؤلف: أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت340هـ) حققه وقدم له: د. علي توفيق الحمد الناشر: مؤسسة الرسالة، ط2، 1406هـ.
14. الخصائص أبو الفتح ابن جني (ت392هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب، ط1، 1433هـ-2012م.

15. الخليل بن أحمد الفراهيدي أعماله ومنهجه: مهدي المخزومي، مطبعة الزهراء بغداد، 1960م.
16. دلائل الإعجاز في علم المعاني: الجرجاني (أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد، (ت471هـ)، تحقيق: السيد محمد رشيد رضا، (د-ط)، شركة الطباعة الفنية المتحدة، مصر، 1381هـ-1961م.
17. الشاهد وأصول النحو: خديجة الحديثي الناشر: مطبوعات جامعة الكويت، ط1، 1394هـ - 1974م.
18. شرح ابن عقيل قاضي القضاة بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي الهمذاني المصري، على الفية ابن مالك ومعه كتاب الجليل، بتحقيق شرح ابن عقيل، تأليف محمد محيي الدين عبد الحميد، ط 2، دار احياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
19. شرح الرضيّ على الكافية رضي الدين محمد بن الحسن الأستراباذي(ت688هـ)، تحقيق: يوسف حسن عمر، منشورات قار يونس، ليبيا، 1398هـ- 1978م.
20. شرح المفصل ابن يعيش (ت643هـ)، تحقيق: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1422هـ- 2001م.
21. شرح كتاب سيبويه أبو سعيد السيرافيّ (ت368هـ) تحقيق: أحمد حسن مهدي وعلي سيد علي، دار الكتب العلمية ط1، 2008 م.

22. الشواهد والاستشهاد في النحو: عبد الجبار علوان، دار النشر، جامعة بغداد، سنة النشر 1976.
23. الصيغة والقوة اللاقولية، جون لا ينز، فصل من كتاب تلوين الخطاب فصول مختارة من اللسانيات والعلوم الدلالية والمعرفية والتداولية والحجاج، تر: صابر الحباشة، الدار المتوسطة للنشر، ط1 2008، تونس، ص 164.
24. ظاهرة اللبس في العربية جدل التواصل والتفاضل، مهدي أسعد عرار، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 2008م.
25. العقل مدخل موجز، جون سيرل، ترجمة: ميشيل حنا منياس، عالم المعرفة العدد 343، 2007
26. علل النحو: محمد بن عبد الله بن العباس، أبو الحسن، ابن الوراق (المتوفى: 381هـ) المحقق: محمود جاسم محمد الدرويش الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ط1 1999.
27. عناصر تحقيق الدلالة في العربية، دراسة لسانية: صائل رشدي شديد، الأهلية للنشر والتوزيع، ط1، 2004.
28. العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت170هـ)، تح، مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، ط1، دار الرشيد للنشر، 1981.

29. في بلاغة الخطاب الإقناعي مدخل نظري وتطبيقي لدراسة الخطابة العربية الخطابة في القرن الأول نموذجاً: محمد العمري، ط1، دار الثقافة، الدار البيضاء، 1406هـ—1986م.
30. الكتاب: أبو بشر عمر بن عثمان بن قنبر المعروف بسيبويه (ت180هـ—)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط5، مكتبة الخانجي بالقاهرة، 1430هـ—2009م.
31. كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد علي التهانوي (بعد 1158هـ)، تحقيق: علي حدوح، ترجمة من الفارسية إلى العربية: الدكتور. عبد الله الخالدي، سلسلة موسوعات المصطلحات العربية والإسلامية، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 1996م.
32. لمع الأدلة، ابن الأثير، د.ط، الجامعة السورية، دمشق.
33. المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: 458هـ] المحقق: عبد الحميد هنداوي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000.
34. المحيط في اللغة؛ المؤلف: إسماعيل بن عباد الصاحب أبو القاسم، المحقق: محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، ط1 1994م.
35. المزهرة في علوم اللغة وأنواعها المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ) المحقق: فؤاد علي منصور الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

36. معاني القرآن أبو زكريا الفراء (ت207هـ) تحقيق: أحمد يوسف النجاتي ومحمد علي النجار وعبد الفتاح إسماعيل الشلبي دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر ط1(د.ت).
37. معجم المصطلحات النحوية والصرفية، محمد سمير نجيب اللبدي: الأردن عمان، دار الفرقان ط1، 1985 .
38. معجم مفردات ألفاظ القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني (ت503هـ)، ضبطه وصحّحه وخرّج آياته وشواهده، إبراهيم شمس الدين، (د-ت)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1425هـ-2004م.
39. المعنى وظلال المعنى أنظمة الدلالة في العربية، الدكتور محمد محمد يونس علي، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان، ط2، 2007م.
40. المنصف في شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: 392هـ) الناشر: دار إحياء التراث القديم ط1 1954
41. النحو والدلالة: مدخل لدراسة لمعنى النحوي الدلالي، محمد حماسة عبد اللطيف، دار الشروق، ط1، 2000 القاهرة.
42. نسيج النص، بحث في ما يكون به الملفوظ نصاً، الأزهر الزناد، المركز الثقافي العربي، بيروت والدار البيضاء، ط1، 1993م.

43. نظرية النحو العربي في ضوء مناهج النظر اللغوي الحديث: 88، نهاد الموسى، بيروت (1980).

44. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911هـ)، تحقيق: أحمد شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.



برعاية أكاديمية رواد النميز للتعليم والتدريب



International Journal of Arabic Language and Literature Research

(IJALR)
IJALR

The online ISSN Is :2786-0361

The print ISSN Is :2786-0353